

# الوساطة والمحسورية

## والاستثناء

الوساطة هي التوسط بين اثنين طالب ومطلوب منه، أو ذي حاجة ومن عنده الحاجة، والمتوسط يسمى وسيطاً وواسطاً، وقد رُزقَ لفظ الوساطة هذا أكبر حظ من الترويج والانتشار، فقلما يدور حديث حول فضله والمصالح والرفائف والأعمال في دواوين الحكومة بدون أن يجري لفظ الوساطة على الألسنة يراد به أحياناً الوسيط وأحياناً الوساطة، كأن يقال: لا بد من الوساطة: اجتمع لك عن واسطة: لا يقضى أمر إلا بوساطة: نلدار على الوساطة: ونحو ذلك. والمفهوم من معنى الوساطة أنها تكون بين ثلاثة طالب ومطلوب منه ووسيط بينهما، والمفهوم من معناها كذلك أن يكون للوسيط دالة على من بيده الحاجة أو له عليه سلطان، وأنه يستطيع بهذه الدالة أو بهذا السلطان أن يضطر من بيده الحاجة إلى أن يتخلى عن إرادته وعزمه ويخضع لإرادة الوسيط وعزمه فيحقق رغبة الطالب.

والمحسورية في العرف علاقة بين اثنين أحدهما محسوب ويكون صغيراً قديراً، والآخر محسوب عليه ويكون كبيراً قديراً، أما هذه العلاقة فهي قرابة أو مصاهرة أو صداقة أو خدمات يؤديها المحسوب للمحسوب عليه، وهذه العلاقة تقتضي أن يتخلى المحسوب عليه للمحسوب عن إرادته وعزمه ويخضع لإرادة المحسوب وعزمه بدون وسيط بينهما.

فالوساطة والمحسورية يمتعان في أن كلا منهما ينظر من بيده الأمر أن يتخلى عن إرادته وعزمه ويخضع لإرادة غيره وعزمه، ويفترقان في أن الوساطة فيها وسيط وأن المحسورية لا وسيط فيها، والأصل فيها مخالفة الحق والعدل.

والاستثناء في العرف هو مخالفة القوانين والقواعد في شؤون الدولة العامة كالوظائف والترقيات والعلاوات والانتقالات وتوزيع الأعمال ونحو ذلك، وهو في ذاته حسن وضرورة لا بد منها لأن القوانين والقواعد انما تامة ناقصة إذ لا يمكن أن تشمل كل المستحقين فهو مكمل لنقصها. وإنما يندم الاستثناء إذا كان نتيجة للمحسورية أو الوساطة ومخالفاً للحق والعدل.

ونحن — معاشر المصيرين — لا نكاد نعلم في جلب المصالح ودفع المضار إلا على الوساطة والمحسورية. فالولد خير يأبى والده أن يوافق على ما يريد إعتاده حتى يترثه دنياه

وهي من المحورية وبلح ، فإن لم يتجح عهد ال الوصلة الثانية وهي الوساطة ، فيبحث له عن واسطة من الأسرة أو من غيرها حتى يضطر الوالد الى الموافقة . وكذلك جميع آحاد الأسرة الأقرين والأبدين . والمرعوس حين يأبى رثيسه أن يوافقه على ما يطلب ولم يكن له عليه محسوبة يسارع الى البحث عن واسطة له دالة على الرئيس أو له عليه سلطان ، فيضطره الى الموافقة . وكذلك كل الناس فالزراع والصناع مع أصحاب المزارع والمصانع والمشتري مع البائع والمستاجر مع المالك والجمهور مع الحكام وغيرهم إذا أراد أحد من أحدث شيئاً لا يوافق عليه المطلوب منه ، ولم يكن الطالب على المطلوب منه محسوبة لئلا الطالب الى الوساطة فيقتضى الأمر هذا شأننا يدرج عليه أطفالنا ويأمرهن عليه كبارنا في حياتنا المنزلية والاجتماعية منذ مئات السنين ، لأن حتى صار عقيدة راسخة وخلفاً ثابتاً فينا لا يكاد مصري يسلم منه ، فإن أبى الإنسان أبى النفس أن يستعمل المحسوبة أو أن يستعين بواسطة على قضاء ما يريد لا يسلم من أن يرغمه غيره او غاماً على أن يتوسط له في أمر أو أن ينزل على ارادة وسيط إن كان ممن يندم الامور . انها حلة حلقة ، فتلتما تجرد من لا يفكر في محسوبة أو في وساطة .

وماتان الخلتان المحسوبة والوساطة من مستلزمات القرابة والصدقة والمصاهرة والصلبة . فاذا رزق انسان جاهلاً أو سلطاناً كان عليه أن يفكر فيمن حوله من الأقرباء والاصفاء والادهار وذوي الخلمات من يلتقون عليه الآمال ، والويل كل الويل له اذا تحلى عن واحد منهم فلم يؤثره بخير لا يستحقه الا لانه قريب أو صديق أو صهر أو ذو خدمات ، والويل كل الويل لكل واحد من هؤلاء إذا لم يتوسط لدى من رزق هذا الجاه او السلطان لمن يطمع في وسادته عنده .

وان من مستلزمات هاتين الخلتين التبعيتين المحسوبة والوساطة في الاصل انجاز المطالب الشافية للحق والعدل . وإذ كان الجمهور المصري يدين برما فقد أصبح من بيده حق من حقوق الناس لا يرده لاصحابه إلا بواحدة منهما بالمحورية أو بالوساطة . فكثيراً ما تبقى الحقوق معطلة حتى تجزها المحسوبة أو الوساطة ، وبذلك أصبحت المحورية والوساطة وسيلتين لقضاء المصالح ما كان منها باطلاً وما كان منها حقاً .

وإننا لندفع نحن هاتين الخلتين التبعيتين فحسباً فادحاً لانهما شر معاول الهدم لتنظيم الاجتماعي وأمناسها ، إنها تستل بناءه حجراً حجراً ، حتى تأتي عليه من القواعد بما تحمي على الطالب والمطلوب منه والمتوسط وعلى الامة .

فأما المدرب منه فانه يضطر الى أن يتحلى عن ارادته وعزمه ويخضع لارادة غيره وعزمه فيقتضى اليوم ما أمره أمس ، أو يبرم اليوم ما تقضه أمس ، ويغير ما عقد عليه التية وأمر عليه

من قول أو عمل، فإن كان ما رجع عنه هو الباطل وما رجع إليه هو الحق، فهو مذموم لأنه لم يتحرر للحق والعدل في أعماله حتى جاءه المحسوب أو الوسيط فردد إلى الصواب، وإن كان ما رجع عنه هو الحق وما رجع إليه هو الباطل فهو أذم لأنه قوض بيديه وهو عالم علمد أركان الحق والعدل وأقام على أنقاضها صروح الظلم والباطل وآثر ارضاء المحسوب أو الوسيط طمعاً في خير رجوه أو اتقاء لشر يخشاه على ارضاء ضميره

وقد يتفاهم شر المحسوبة والوساطة فيضطر بعض القايضين على أزمة المصالح العامة إلى أن ينظروا إلى هذه المصالح بمنظارين أحدهما يرون به الناحية العامة التي يجب أن يقصدها والآخر الناحية الخاصة وما قد يكون فيها من ارضاء هذا أو اغتصاب ذلك، وما قد يكون في هذا أو ذلك من خير يرتجى، أو شر يتقى، فيؤثرون من تلقاء أنفسهم المصالح الخاصة على المصالح العامة ويصبح هذا ذأبهم وفي هذا وحده شر الأضرار لتسبب المطلوب منه أولاً والأمة ثانياً.

وأما الوسيط فقد يضطر إلى الكذب والخديعة واللقن والنفاق ويقف مواقف الملفة والهوان، وقد يمتلئ غروراً ويضري على الامتئاضاف بالمصالح العامة وإثارة المصالح الخاصة عليها وأما الطالب فإن كلاً من المحسوبة والوساطة تمت في نفسه خير الخلال وهي الاعتزاز بالنفس والثقة بها والاعتماد عليها دون غيرها في جلب المصالح ودفن المضار، ومن راض نفسه على احداها باء بالخسران المين، لأنه ينصرف عن خير وسائل التقدم والرفعة في هذه الحياة الدنيا، وهي الجد والاجتهاد وتوخي أمثل الطرق للنجاح.

وفيما يصيب هؤلاء الثلاثة من أذى، أذى أبلغ للأمة بما يتضاقرون عليه من هدم الحق والعدل وهما أساس الملك، وبما يجنون على أنفسهم من آثار المحسوبة والوساطة السيئة وهم أعضاء في جسم الأمة، والجسم إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمي، فعليهم وعلى الأمة معهم يقع وزر هاتين الخلتين التميمتين المحسوبة والوساطة وما ينشأ عنها من امتئناء وغيره، لأنهما من الخلات المتأصلة فيها، والأمراض الوبية التناكة بها، وهي غافلة عنهما لا تفكر في أسبابهما وفي القضاء على هذه الأسباب. وإذا تحمل من بيده الأمر إذا خالف الحق والعدل مكرهاً تحت تأثير الوساطة نصيباً من الوزر، فإن الوسيط إذا ألح وأصر يحمل نصيبين، وصاحب الحاجة إذا كان في غنى يحمل ثلاثة، والأمة تحمل ستة أنفساً تعدل أنفساً الثلاثة.

أما أسباب تفضي هاتين الخلتين التميمتين فيما فيمكن اجملها في ثلاثة :

السبب الأول - الحكم الترددي المطلق الظالم : فالحاكم المطلق الظالم يتأثر بكل خير في

البلاد ولا يختص بما عنده منه إلا للمقرين ذوي المحسوبة ومن يتخذ من هؤلاء المقرين ومن غيرهم من وسطاء. وهذا من شأنه أن يحمل الناس على التذلل والخضوع لمن بيده السلطان لتكون لهم عليه محسوبة ومن لا يُوفق لهذه المحسوبة يلجأ إلى الوساطة.

وقد قضت مصر الصلة القرون الطوال تحت هذا الحكم الفردي المطلق الظالم في أكثر عهوده، وأقرب هذه العهود من عصرنا الحاضر العهد التركي الذي دام خمسة قرون ونحو نصف قرن. ثم عصر الاحتلال البريطاني، فأى بيثة أخصب من هذه البيثة، وأي ظرف أصح من هذا الطرف، لا تتماشى هاتين الخلتين المحسوبة والوساطة اللتين يُنمَّال بكل منهما ما عند الحاكم الفردي الظالم من خير ويتقى بكل منهما ما يخشى منه من شر.

وقد عاش أجدادنا العرب كسائر الأمم القديمة بالحكومة الفردية المتقدمة الظالمة. وكان آحاد الأمة لا يعرفون في جلب الخير لأقربهم وفي دفع الشر عنها إلا على الزاني والمحسوبة عند أمرائهم وعظماهم من يدهم قسمةهم وضربهم من البشر، أو على التوسط بين أعلى منهم حرمة ومنزلة عند هؤلاء الأمراء والعظماء، فأى ظرف أصح من هذا الطرف، وأي بيثة أخصب من هذه البيثة لا تتماشى هاتين الخلتين التمييزيتين، المحسوبة والوساطة في أجدادنا العرب وقد تجاوز أجدادنا الفراغنة مراتب السيادة الانسانية إلى مرتبة السيادة الالهية فكان كل فرعون ملكاً وإلهاً معاً يده ملكوت السموات والأرض وحياة الناس في الأولى والآخرة. لا يتحرك مصري حركة ولا يكن مكنته إلا إذا طلب المعونة من فرعونه، ملكه وإلهه معاً. بالزاني والمحسوبة إن كان ممن يستحقها أو بوساطة واسطة من هؤلاء المقرين المحسوبين وهم الكهنة فأى ظرف أصح من هذا الطرف، وأي بيثة أخصب من هذه البيثة لا تتماشى هاتين الخلتين التمييزيتين المحسوبة والوساطة في أجدادنا الفراغنة.

نحن — معاصر المصريين — في ماضينا القريب وفي ماضينا البعيد، من ناحيتي أجدادنا العرب وأجدادنا الفراغنة، نشنا عيشة ملاءمة كل الملاءمة لا تتماشى خلقي المحسوبة والوساطة التمييزيتين كل الاتعاش.

السبب الثاني — فساد اتربية فساداً عاماً شاملاً :

فأما التربية العقلية فقد ترك العامة وهم سراد الأمة الأعظم في جهالة جهلاء وضلالة ضلالة صباه لا يعرفون القراءة والكتابة ولا يعرفون ألزم ما يلزم من الحقائق العلمية التي تكتسبهم آثارها وتقوم عليها أعمالهم، ولا من الحقوق والواجبات الوطنية فاقطعت صلتهم بالحياة اقتطاعاً تاماً وانبعثوا في ميادين البدع والخرافات والأوهام والضلالات الواسعة انبثات الحسنة الخالصة يلجؤون في أتمه الأشياء وفي أهد الخن إلى من يتوسمون فيه النعم وانصر.

لا من الأحياء لحب ، بل من الأحياء ومن الأمور متخذين عندهم الزاني والمحسوية أو الوساطة ، ولعل ذلك من آثار وثنية أجدادنا العرب وانقراة .

وأما التربية الجسدية فلا وزن لها ولا أوطية وإن سواد المصريين الأعظم لبي معيشة ضئيلة غذاء ولباساً وفرشاً وغطاءً ومساكن ونظاماً ، وهم من ذلك في ضيق جسدي شديد وفي أمراض قاتلة . وحبنا أن الفحص الطبي المتجيد أثبت أن تسعين في المائة من المرشحين للتجنيد لا يصلون للجندية لضعف أجسامهم وضعف الجسم من شأنه مع ذلك أن يضعف النفس والعقل ويعوق الضعيف عن الكسب ويضطره إلى الاستعانة بغيره بالزني والمحسوية أو بالوساطة لأجل أن يعيش .

وأما التربية الخلقية فليست أحسن حظاً من أخيتها بل هي أسوأ منهما لاهامها وللعاول التي تهيم بفتانها كالشهورات التي ركبت فينا فهي تدفعنا إلى ما يرضها ، وقد يكون محظوراً ، ولما يكتسبنا من مفردات ومفردات ، ولما لا ضلال الأجسام وانقصول من تأثير سيء في الأخلاق ، وأبرز ما في أخلاقنا من عيوب الانكسار . إننا أمة لا نعرف معنى ولا سبيلاً إلى التربية الاستقلالية فكُلُّنا، عامة وخاصة ، إلا من عصم الله ، إتكالون نعتمد في حياتنا على غيرنا لا على أنفسنا ، وهذا الانكسار أكبر باعث على الناس الزاني والمحسوية والوساطة ولعله أثر من آثار الوثنية وسوء فهم التوكيل في الشريعة الإسلامية .

والسبب الثالث - وهو التفقر : والتفقر لا يكون إلا عن عجز عن الكسب إما لضعف الجسم وإما لضعف العقل . وانعجز عن الكسب يدع الإنسان دفعا إلى الاستعانة بغيره والاستعانة تضطره إلى الزني والمحسوية وإلى الناس الوساطة .

من ذلك يتضح أن المحسوية والوساطة وما ينشأ عنهما من زنا من لا يستحق على من يستحق واختصاصه بالخير دونه مرضان قديمان متأصلان في الأمة المصرية تأسلاً عميقاً وأن لها أسباباً ثلاثة قوية كل القوة ، وهي الحكم القروى الاستبدادي الجائر ، وسوء التربية بضروبها الثلاثة ، والتفقر .

أما القضاء على هذه الأسباب فيكون بالوسائل الآتية :

الوسيلة الأولى : نشر التعليم وتمييزه بين الشعب كله بأكبر قدر ممكن ، فإن التعليم كقيل بأن يوقظ ما في أبناء الشعب من ذكاء ومواهب عقلية كامنة ويقوي مداركهم وينير بصائرهم ويعينهم على ترقية أعمالهم ومستوى معيشتهم وفي نشر التعليم وتمييزه ممولاً على القضاء على التفقر والمرض .

الوسيلة الثانية : نشر الصناعة وتمييزها وإن كنا في ميدان الصناعات لجالاً واسعاً كل

السعة؛ فالصناعة خير الوسائل لتربية الأمم لأنها تحيي روح الشك والرجس والنظام والتعاون والاعتماد على النفس والصبر وتحمل المناصب والاحتيايل لحل المشكلات والدقة والتوق العظيم والتفكير وغير ذلك من جميل الصفات، وهي فوق ذلك كله ترفع السواد الأعظم من الشعب من هوة الفقر التي أفتتت فيها الزراعة.

الوسيلة الثالثة: رفع الأجور والاحد بنظام التأمين الاجتماعي وكفالة أبناء غير القادرين من الشعب بإطعامهم وكسوتهم وتعليمهم.

الوسيلة الرابعة: بقاء الحكم الجمعي المقتيد وهو الحكم الدستوري القائم الآن مع اصلاحه بتحريره من عيئاته، فن أخلاقاً وعاداتنا وتقاليدينا طنت عليه فكادت تحمله حكماً فردياً في ثوب جمعي، وحكماً مطلقاً في ثوب مقتيد، وهذا الاصلاح لازم لدائه ولأن القوانين التي يضمنها ويقرها المجلسان لا تعير جزءاً من الشريعة الإسلامية واجب النفاذ إلا إذا روعي في تكوين المجلسين ثلاثة أمور خطيرة: الأمر الأول: حرية الناخب حرية تامة وهو لا يستطيع أن يملك هذه الحرية إلا بالحكومة المادلة وبتحرره وهو من الفقر والضعف الجسدي والنمسي وتعلقه القراءة والكتابة ونصيلاً محموداً من الثقافة يساوي التعليمي الأولي والابتدائي وشيئاً من الثانوي بدون لغة أجنبية. الأمر الثاني: حرية الناخب وهو لا يمكن أن يملكها هو الآخر كلمة إلا بقدر محمود من الثقافة وبقيام الأحزاب وهي صناد الحياة الدستورية على المبادئ، لا على الأشخاص، وباستقرار المجلسين وعدم تعرضهما للعزل إلا بمضي المدة القانونية وبكف الناخبين وغيرهم إذا تعلموا واشتروا عن ضعفهم على التواب بالطلبات التي تضطرم إلى استجداء الهيئة التنفيذية التي يراقبونها ويوجهونها. الأمر الثالث: أن يكون في كل من المجلسين فريق من علماء الأعلام الماملين الذين يعرفون الشريعة الإسلامية حق المعرفة ويعملون بها أصديق العمل ليعبروا المجلسين بما قد يحقني عليهما من أحكامها ليمشي التشريع فيهما على سوتها، ويعبر المجلسان بهذين الفريقين هم أولي الأمر المقصودين بقوله تعالى «أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم» ويجب على المسلمين طاعتهم فيما يشرعون.

ولعلك تقدر بعد ذلك كله خطورة المحورية والوساطة وخطورة أساليبها ووسائل علاجها (١).

عبد الله أصبغ

(١) وهذا المثل منجسات من مجلة المنار ثم جهاً في «الاستاذي السيد الامام محمد رشيد رضا